

وزارة المالية  
الإدارة العامة للجمارك  
مكتب الشئون القانونية

رقم الرمز (٣)

تعليمات جمركية رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٨ م  
بشأن السماح بتصدير الدجاج المجمد لشركة الضيافة الخليجية التجارية

مدير عام الجمارك :-

إحفاقا للتعليمات الجمركية رقم ٢٠٠٨/٤١ بشأن حظر تصدير الدجاج المبرد والمجمد .

وبناء على قرار وزارة التجارة والصناعة رقم ٥٠٩ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٥  
ووارد السجل العام رقم ٤١٩٣ بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٩ والمتضمن الآتي :-

مادة أولي

يسمح لشركة الضيافة الخليجية التجارية بتصدير الكميات التالية من الدجاج المجمد وفقا  
للجدول المبين أدناه :-

| الكمية      | الحجم   |
|-------------|---------|
| ٤٣٨٥ كرتون  | ١١٠٠ كج |
| ٨٣١١ كرتون  | ١٢٠٠ كج |
| ٨٠٧ كرتون   | ١٣٠٠ كج |
| ٢٣٦٨ كرتون  | ١٤٠٠ كج |
| ١٢٤٩٦ كرتون | ١٥٠٠ كج |

مادة ثانية \_\_\_\_\_

=====

على المسئولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية •

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو التقييد بما ورد أعلاه •

بناء على القرار الوزاري سالف الذكر •

للعلم والعمل به اعتباراً من : ٥ / ١١ / ٢٠٠٨ م

صدر في : ١٩ / ١١ / ٢٠٠٨ م

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- وزارة التجارة والصناعة •
- غرفة التجارة والصناعة الكويت •
- السيد وكيل وزارة الأعلام لنشر التعليمات بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) + مرفق فلوبي دسك •